



بسم الله الرحمن الرحيم

بإسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ١

تاريخ القرار: ١٨ / ٣ / ١٩٩٨

«قرار»

استناداً الى الصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ وبناءً على ماشرعه المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/٣/١٩٩٨ قررنا إصدار القرار الآتي -  
 اولاً : إعتبار يوم (٣/٥) من كل عام - يوم بدء إنتفاضة شعب كوردستان عطلة رسمية في الأقليم.

ثانياً : على مجلس الوزراء تنفيذ هذا القرار.

ثالثاً : ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق